

## الفرع الثاني المسؤولية الجزائية

المادة الثامنة والعشرون:

مع عدم الإخلال بأي عقوبة أشد منصوص عليها في أنظمة أخرى، يعاقب بالسجن مدة لا تتجاوز سته أشهر، بعقوبة لا تتعذر عقوبتها أبداً أفالبرال، أو راجوا، أو ايتين الوجهة حتى تكون كل من:



المادة التاسعة والعشرون:

يعاقب بغرامة لا تزيد على خمسين ألف ريال، كل من خالف أحكام المواد: (العاشرة)، و(الثانية عشرة)، و(الثالثة عشرة)، والفقرات (ب، ج، د، هـ) من المادة (الرابعة عشرة)، من هذا النظام.

المادة الثالثون:

كل مخالفه لأحكام هذا النظام أو لائحته التنفيذية لم يرد نص خاص في هذا النظام على عقوبة لها؛ يعاقب مرتكبها بغرامة لا تتجاوز عشرين ألف ريال.